

قصد بعض الأماكن للتبرك ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم بسم الله الرحمن الرحيم احسن الله اليكم شيخنا ما هو الفرق بين فعل ابن عمر لما كان يصلي في الاماكن - [00:00:00](#)

التي كان يصلي فيها النبي عليه السلام وايضا فعل الناس الذين رأهم عمر يقصدون الصلاة فيه المسجد يقصدون الصلاة في المسجد الذي صلى فيه النبي صلى الله عليه وسلم وبين فعل سلمة بن الاكوع لما كان يصلي عند الاسطوانة التي كان يصلي عندها النبي صلى الله عليه وسلم كما عند البخاري. الحمد لله - [00:00:15](#)

قبل ان نبدأ في تفاصيل الجواب على هذه المسألة فلا بد ان نتعرف على امر مهم جدا وهو ان كل مكان نزل فيه النبي صلى الله عليه وسلم او بات فيه او تغوط فيه او بال فيه مثلا - [00:00:39](#)

او عرس بالجيش فيه او حصل له امر من الامور في مكان من الامكنة فلا يخلو من حالتين لا يخلو من حالتين اما ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم قد قصد هذا المكان بعينه - [00:00:57](#)

اما ان يكون قد قصد هذا المكان بعينه هذي الحالة الاولى والحالة الثانية ان يكون قد حصل له ذلك الامر من غير قصده هو لعين هذا المكان وانما حصل وقوع هذا الامر في هذا المكان من باب الموافقة. ليس من باب القصد - [00:01:12](#)

فالنبي صلى الله عليه وسلم اذا بات في مكان معين في طريق سفره فانه بات في هلال هذا المكان وانما لان لانه وافق وافق وافق نومه فقط. يعني ان وقت النوم قد حل في هذا المكان - [00:01:32](#)

فالنبي صلى الله عليه وسلم ينام في مكان في طريق سفره لا من باب قصد المكان بعينه وكذلك لو انه تغوط او بال في مكان فانه لا يكون قد قصد هذا المكان لعينه او لخصيصة في هذا المكان وانما حصل - [00:01:52](#)

الامر من باب الموافقة وكذلك لما بايع النبي صلى الله عليه وسلم الانصار عند العقبة عند الشجرة هو لم يقصد هذه الشجرة او هذا المكان لغرض في هذا المكان او لخصيصة تخص هذا المكان وانما حصل الامر من باب من باب الموافقة. وبناء على ذلك فلا يجوز ان - [00:02:10](#)

ان تتخذ اثار الانبياء التي نزلوها من غير قصد من غير قصد لها بخصوصها لا يجوز ان تتخذ اثارا فاي مكان بات فيه النبي صلى الله عليه وسلم من باب الموافقة لا من باب قصده. واي مكان تغوط فيه او بال من باب - [00:02:32](#)

بالموافقة لا من باب قصده واي مكان حصل له فيه امر من الامور من باب الموافقة لا من باب قصده فليس من السنة انتبهوا فليس من السنة ان يقصد هذا المكان بعينه لفعل ما فعل فيه النبي صلى الله عليه - [00:02:52](#)

عليه وسلم. لماذا؟ لان هذا خلاف السنة. كيف يكون خلاف السنة؟ يكون خلاف السنة لان النبي صلى الله عليه وسلم فعل هذا الفعل في هذا المكان المعين من غير قصد لهذا المكان. فكون الانسان يخرج من بيته يقصد عين هذا المكان ليفعل - [00:03:12](#)

فيه ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم هذا مخالفة في القصد. فالنبي لم يقصد المكان وانت قصدت. وهذا حقيقة المخالفة بل السنة ولذلك انكر كثير من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم على ابن عمر رضي الله عنهما ما كان يفعله من شدة تتبعه وتحريه - [00:03:32](#)

للنزول في الامكنة التي نزل فيها النبي صلى الله عليه وسلم او للمبيت في المكان الذي بات فيه النبي صلى الله عليه وسلم او للصلاة في المكان الذي صلى فيه النبي صلى الله عليه وسلم في مكان سفره لماذا انكروا عليه؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقصد عين هذا المكان

النوم او حصل التعريف بالجيش او حصلت الصلاة في هذا المكان من غير قصد. فاذا لا يجوز قصد هذه الامكنة بعينها لان النبي صلى الله عليه وسلم فعله. فاذا يقرر اهل السنة رحمهم الله تعالى ان من قصد مكانا بعينه لم يقصده النبي صلى الله عليه وسلم - 00:04:14

عليه وسلم ليفعل فيه ما فعل فيه النبي صلى الله عليه وسلم فان هذا مخالفة للسنة. لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقصده انت قصده ولذلك اه قطع عمر رضي الله تعالى عنه تلك السلمة او تلك الشجرة التي اتخذها الناس مصلى او اتخذوها - 00:04:34

يفعلون عندها بعض العبادات لم؟ لان عمر يعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم انما بايع عندها لا من باب قصدها بعينها او لخصيصة فيها فكون الناس يقصدونها من باب التخصيص والقصد بالذات هذا مخالف للسنة. فاذا لا يجوز اتخاذ - 00:04:54

للانبياء مساجد. فلا يجوز لاحد ان يبني مسجدا او يقصد مكانا فعل فيه النبي صلى الله عليه وسلم شيئا الا اذا كان النبي صلى الله عليه وسلم قد قصد المكان بعينه لخصيصة في هذا لخصيصة في هذا المكان - 00:05:14

كان فانتبهوا لهذا واما ما فعله النبي واما ما فعله سهل رضي الله عنه من تحريه الصلاة عند الاسطوانة التي كان النبي يصلي عندها فان النبي صلى الله عليه وسلم قصد الصلاة في هذا المكان ليتخذ الاسطوانة سترة له. فاذا آآ هو قصد المكان لانه - 00:05:34

لانه يستتر حينئذ بالاسطوانة فسهل يقتدي به في اختيار هذا المكان لوجود هذه الاسطوانة التي يتخذها المصلي سترة اي يستتر المصلي بها والسترة في الصلاة مشروعة. وان كان العلماء يختلفون في وجه مشروعيتها لكنها مشروعة في - 00:05:56

باتفاق الفقهاء رحمهم الله تعالى. فاذا فرق بين هذا وهذا. فابن عمر رضي الله عنه انكر عليه فعله لانه قصد بعينها والنبي صلى الله عليه وسلم لم يقصدها وانما حصل الفعل عندها من باب الموافقة. وعمر انكر على من يقصد الشجرة بعينها لان النبي - 00:06:16

صلى الله عليه وسلم لم يقصدها بعينها وانما حصل الامر من باب الموافقة والمتقرر عند العلماء ان السنة فعل السنة على الوجه الذي فعله النبي صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم. فاي مكان قصده رسول الله لفعل امر من الامور فيه فلا - 00:06:36

من حالتين ان قصده لخصيصة في هذا المكان فقصد هذا المكان من السنة. واما ان قصد المكان لا لخصيصة في هذا المكان واما انما من باب الموافقة لي يعني للفعل الذي يريده فقط فلا يكون قصد هذا المكان بعينه من باب السنة والتفريق بينهما امر مطلوب حتى - 00:06:56

لا يقع الناس في البدع والمحدثات التي ما انزل الله بها من سلطان والله تعالى اعلى واعلم - 00:07:16